كما يضمن اتفاقا في النقلي وانقص بفعله كما في قطع الاشجار ولو قطعها
رجل آخر او هدم البناء ضمن هولاء الغاصب كما لو غصب عبدا وآجره
فنقص في مدة الاجارة بالاستعمال وهذا ساقط من نسخ الشرح لدخوله
تحت قوله وان استغله فنقصه الاستغلال او آجر المستعار ونقص ضمن
النقصان وتصدق بما بقي من الغلة والاجرة خلافا لابي يوسف كذا
في الملتقى لكن نقل المصنف عن البزازية ان الغني يتصدق بكل الغلة
في الصحيح كما لو تصرف في المغصوب والوديعة بان باعه وربح فيه اذا كان
ذلك متعينا بالاشارة او بالشراء بدراهم الوديعة او الغصب ونقدها يتصدق
بربح حصل فيهما اذا كان مما يتعين بالاشارة وان كان مما لا يتعين فعلى
اربعة اوجه فان اشار اليها ونقدها او اطلق ولم يشر ونقدها لا
يتصدق في الصور الثلاث عند الكرخي قليل وبه يفتى والمختار انه لا يطيب
مطلقا كذا في الملتقى ولو بعد الضمان هو الصحيح كما في فتاوى النوازل
واختار بعضهم الفتوى على قول الكرخي في زماننا لكثرة الحرام وهذا
كله على قولهما وعند ابي يوسف رحمه الله تعالى لا يتصدق بشيء منه كما لو
اختلف الجنس ذكره الزيلعي فليحفظ فان غصب وغير المغصوب فزال
اسمه واعظم منافعه اي اكثر مقاصده احترازا عن دراهم سبكها

بلا ضرب

بلا ضرب فانه وان زال اسمه لكن يبقى اعظم منافعه ولذا لا ينقطع
حق المالك عنه كما في المحيط وغيره فلم يكن زوال الاسم مغنيا عن اعظم
منافعه كما ظنه منلا خسرو وغيره او يمكن يخرج كبر شعيره ضمنه
وملكه بلا حل انتفاع قبل اداء ضمانه اي رضى مالكه باداء او ابراء
او تضمين قاض والقياس حله وهو رواية فلو غصب طعاما فمضغه
حتى صار مستهلكا يبتلعه حلالا في رواية وحراما على المعتمد حسما
لمادة الفساد زيلعي كذبح شاة بالتنوين بدل الاضافة اي شاة
غيره ذكره ابن السلطان وطبخها او شيها وطحن بر او زرعه
وجعل حديد سيفا وصفر آنية والبناء على ساجة بالجيم خشبة عظيمة
تنبت بالهند وقيمته اي البناء اكثر منها اي من قيمة الساجة يملكها
الباني بالقيمة وكذا لو غصب ارضا فبنى عليها او غرس او ابتلعت
دجاجة لؤلؤة او ادخل البقر رأسه في قدر او اودع فصيلا فكبر
من بيت المودع ولم يمكنه اخراجه الا بهدم الجدار وسقط دينار
في محبرة غيره ولم يمكن اخراجه الا بكسرها ونحو ذلك يضمن صاحب
الاكثر قيمة الاقل والاصل ان الضرر الاشد يزال بالاخف كما في
هذه القاعدة من الاشباه ثم قال ولو ابتلع لؤلؤة فمات لا يشق
بطنه لان حرمة الادمي اعظم من حرمة المال وقيمتها في تركته

Copyright © King Saud University